

Controls and provisions of electronic financial papers (a comparative jurisprudential study)

Mohammed bin khalil bin mohammed alshaikhi

College of Sharia and Law | University of Tabuk

Received:

09/05/2023

Revised:

20/05/2023

Accepted:

09/03/2024

Published:

30/03/2024

* Corresponding author:
sidriess@ut.edu.sa

Citation: Al-Shaikhi, M. KH. (2024). Controls and provisions of electronic securities A comparative jurisprudence study. *Journal of Islamic Sciences*, 7(1), 11 – 23. <https://doi.org/10.26389/AJSRP.E090523>

2024 © AISRP • Arab Institute of Sciences & Research Publishing (AISRP), Palestine, all rights reserved.

• Open Access



This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) [license](https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/)

Abstract: The importance of the study is that the process of dealing in electronic securities is one of the main pillars in the contemporary financial markets. Therefore, this study sheds light on something very important and enlightens the way for researchers and science students to delve into similar topics, as it is considered one of the most attractive transactions that attract dealers in financial markets.

The study aimed to clarify the legal ruling on dealing with electronic securities, and to clarify what is meant by electronic securities, and to indicate the positive and negative effects of electronic securities, and to clarify the basic features of this topic. What are the conditions for dealing in electronic securities? What is the jurisprudential conditioning for dealing with electronic securities?

To achieve these research goals, the researcher relied on several approaches as follows: the inductive approach, the analytical approach, and the comparative approach.

The study reached a set of results; Perhaps the most important of them are the following:

The inadmissibility of dealing with usurious interests, by paying or receiving any fees for swap deals, and the inadmissibility of trading in prohibited shares that are with companies that deal with usurious interests or manufacturing forbidden things.

The research also recommended several proposals; The most important of them:

Dealing with such issues by studying, by conducting scientific research in universities or by holding various competitions that urge the study of these contemporary jurisprudential aspects, in addition to holding conferences and seminars that show the ruling on contemporary financial transactions.

Keywords: electronic securities - financial markets – Contemporary jurisprudence – Islamic economy.

ضوابط وأحكام الأوراق المالية الإلكترونية

دراسة فقهية مقارنة

محمد بن خليل بن محمد الشايخي

كلية الشريعة والأنظمة | جامعة تبوك

المستخلص: تتمثل أهمية البحث في كون عملية التعامل بالأوراق المالية الإلكترونية تعد إحدى الركائز الأساسية في الأسواق المالية المعاصرة؛ ولذلك فإن هذا البحث يسلط الضوء على أمر في غاية الأهمية وتثير الطريق للباحثين وطلاب العلم للخوض في موضوعات مشابهة، كما يعتبر من أكثر المعاملات التي تعمل على جذب المتعاملين في الأسواق المالية.

وقد استهدف البحث بيان الحكم الشرعي للتعامل بالأوراق المالية الإلكترونية، وتوضيح المقصود بالأوراق المالية الإلكترونية، وبيان الآثار الإيجابية والسلبية، والملامح الأساسية لها، من خلال الإجابة على عدة أسئلة، منها: ما ضوابط وأحكام الأوراق المالية الإلكترونية؟ وما الشروط اللازمة للتعامل بالأوراق المالية الإلكترونية؟ وما التكييف الفقهي للتعامل بالأوراق المالية الإلكترونية؟ ولتحقيق تلك الأهداف البحثية استند البحث إلى عدة مناهج كما يلي: المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، والمنهج المقارن.

وتوصل البحث إلى مجموعة من النتائج، أبرزها: عدم جواز التعامل بالفوائد الربوية من خلال دفع أو تلقي أي رسوم تبييت الصفقات، وعدم جواز التداول على الأسهم المحرمة التي تكون مع شركات تتعامل بالفوائد الربوية أو تصنيع المحرمات. وأوصى البحث بعدة مقترحات، أهمها: أهمية تناول مثل هذه القضايا بالبحث والدراسة، من عمل الأبحاث العلمية في الجامعات أو من خلال إقامة المسابقات المتنوعة التي تحث على بحث هذه الجوانب الفقهية المعاصرة، علاوة على عقد المؤتمرات والندوات التي تبين حكم التعاملات المالية المعاصرة.

الكلمات المفتاحية: الأوراق المالية الإلكترونية - الأسواق المالية – فقهية معاصرة - اقتصاد إسلامي.

مقدمة:

إن الزمن الذي نعيش فيه يشهد العديد من التطورات في مجال المعلومات المالية مما يجعل التصدي لمثل هذه المواضيع وبيان تكييفها الفقهي وتوضيح حكمها الشرعي ضرورة شرعية ولأن ما لا يدرك كله لا يترك جله. وتعد الأوراق المالية الإلكترونية من المحاور الأساسية في الأسواق المالية المعاصرة وما يهمننا هنا البعد الشرعي في هذه المسألة من حيث تكييف هذه المسألة الفقهي ووضعها في الميزان الشرعي وبيان أحكامها وقواعدها في ضوء هذا الميزان والتطبيقات المعاصرة لها.

أهمية البحث:

إن موضوع ضوابط وأحكام الأوراق المالية الإلكترونية دراسة فقهية مقارنة يواكب التطورات في مجال المعلومات المالية، ما يجعل التصدي لمثل هذه المواضيع وبيان تكييفها الفقهي وتوضيح حكمها الشرعي ضرورة شرعية. وتتمثل أهمية البحث في كون عملية التعامل بالأوراق المالية الإلكترونية تعد إحدى الركائز الأساسية في الأسواق المالية المعاصرة، ولذلك فإن هذا البحث يسلم الضوء على أمر في غاية الأهمية، وتنبير الطريق للباحثين وطلاب العلم للخوض في موضوعات مشابهة. كما أن المسائل الخلافية في الفقه والقضاء في مسألة التعامل بالأوراق المالية الإلكترونية ومدى شرعيتها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وتنظيمها في القانوني في التشريعات الداخلية يزيد من أهمية بحث هذا الموضوع.

أسباب اختيار موضوع البحث:

يعتبر موضوع الأوراق المالية الإلكترونية من الركائز الأساسية في تعامل الأسواق المالية المعاصرة، كما يعتبر من أكثر المعاملات التي تعمل على جذب المتعاملين في الأسواق المالية، ولذا وقع اختياري على هذا الموضوع لبحثه وتقييمه في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وبيان إن كانت تتفق أو تفتقر مع أحكام الشريعة، وما سبل تصحيحها في حال افتراقها عن أحكام الشريعة الإسلامية.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في الإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

ما هي ضوابط وأحكام الأوراق المالية الإلكترونية؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:-

- 1- ما الشروط اللازمة للتعامل بالأوراق المالية الإلكترونية؟
- 2- ما التكييف الفقهي للتعامل بالأوراق المالية الإلكترونية؟

أهداف البحث:

- 1- بيان الحكم الشرعي للتعامل بالأوراق المالية الإلكترونية.
- 2- توضيح المقصود بالأوراق المالية الإلكترونية.
- 3- بيان الآثار الإيجابية والسلبية للأوراق المالية الإلكترونية.

منهجية البحث:

اتبعت البحث عدة مناهج، كما يلي:

- 1- المنهج الاستقرائي: يقوم المنهج الاستقرائي على الوصف والتعريف والتصنيف لمسائل البحث، ثم البحث عن الروابط والعلاقات المتشابهة بينها، ثم وضع الفرضيات التي يمكن من خلالها تفسير هذه الروابط.
- 2- المنهج التحليلي: حيث يتميز بالدقة في تفسير مصطلحات الأوراق المالية الإلكترونية، يسهم المنهج التحليلي في التمكن من الاستنباط في مثل هذه الدراسات الشرعية.
- 3- المنهج المقارن: حيث يعتمد على المقارنة في دراسة حكم وضوابط الأوراق المالية الإلكترونية، ويعتمد الباحث من خلال بيان المسائل المتعلقة بموضوع البحث وذكر الخلاف فيها، ثم بيان أدلة الأقوال في كل مسألة، من أجل الوصول إلى الحكم الشرعي المتعلق بتلك المسائل محل البحث.

خطة البحث:

قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وثلاثة فصول وخاتمة.

المقدمة وفيها ما يلي:

بيان أهمية الموضوع وسبب اختياره.

أهداف الموضوع.

الدراسات السابقة.

منهج البحث.

موضوعات البحث.

الفصل الأول: (تحديد مصطلحات البحث).

المبحث الأول: التعريف بالضوابط في اللغة والإصطلاح.

المبحث الثاني: التعريف بالأحكام في اللغة والإصطلاح.

المبحث الثالث: التعريف بالأوراق المالية الإلكترونية في اللغة والإصطلاح.

الفصل الثاني: نظام معلومات الأوراق المالية الإلكترونية، وطرق تداولها:

المبحث الأول: إجراءات تداول الأوراق المالية الإلكترونية.

المبحث الثاني: المبادئ العامة لنظام معلومات الأوراق المالية الإلكترونية.

المبحث الثالث: دور نظام التداول الإلكتروني في تفعيل أداء الأسواق المالية.

الفصل الثالث: حكم وضوابط التداول بالأوراق المالية الإلكترونية:

خاتمة: وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

الفصل الأول: (تحديد مصطلحات البحث):

المبحث الأول: التعريف بالضوابط في اللغة والإصطلاح.

المطلب الأول: تعريف الضابط لغة واصطلاحاً.

الضوابط جمع ضابط وهو مأخوذ من ضبط الشيء يضبطه ضبطاً: أي حفظه حفظاً بليغاً أو جازماً. ومنه قيل: ضبطت

البلاد، إذا قمت بأمرها قيماً حازماً محافظاً عليها.

والضبط لزوم الشيء وحبسه وحصره. والضبط الإتقان والإحكام⁽¹⁾.

المطلب الثاني: الضابط في الاصطلاح:

"حكم كلي ينطبق على جزئيات"⁽²⁾، وهو مرادف للقاعدة حيث قال صاحب كشف

اصطلاحات الفنون التهانوي⁽³⁾: "القاعدة مرادف الأصل والقانون والمسألة والضابطة والمقصد"⁽⁴⁾. وقال في المصباح المنير:

"والقاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته"⁽⁵⁾.

المبحث الثاني: التعريف بالأحكام في اللغة والإصطلاح.

المطلب الأول: التعريف بالأحكام في اللغة.

الأحكام لغة: جمع حكم، والحكم هو القضاء، وأصله في اللغة بمعنى المنع⁽⁶⁾.

(1) ابن منظور، لسان العرب (٥٠٩/٢) والفيروزآبادي، القاموس المحيط (٨٧٢) والفيومي، المصباح المنير (٤٨٧) وأنيس، إبراهيم، المعجم الوسيط (٥٣٥/١) في مادة (ضبط).

(2) التهانوي، كشف اصطلاحات الفنون (٨٨٦/٢).

(3) هو محمد بن علي ابن القاضي محمد الفاروقي الحنفي التهانوي. باحث هندي. له مشاركة في علوم مختلفة. من مؤلفاته "كشف اصطلاحات الفنون" و "سبق الغايات في نسق الغايات" وغير ذلك. راجع في ترجمته: البغدادي، إسماعيل، هدية العارفين (٣٢٦/٢) والزركلي، الأعلام (٢٩٥/٦).

(4) التهانوي، مرجع سابق.

(5) الفيومي، المصباح المنير (٧٠٠).

(6) ابن فارس، مقاييس اللغة (٩١/٢)، والفيروزآبادي، القاموس المحيط ٩٨/٤ (حكم).

وفي اصطلاح الأصوليين عرف بأنه: خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالافتضاء، أو التخيير، أو الوضع، وعرفه بعضهم بأنه: خطاب الشارع المفيد فائدة شرعية. وعرف بغير ذلك⁽⁷⁾. وهو في عرف الفقهاء: مدلول خطاب الشرع⁽⁸⁾.

المبحث الثالث: التعريف بالأوراق المالية الإلكترونية في اللغة والإصطلاح.

المطلب الأول: التعريف بالأوراق المالية الإلكترونية في اللغة:

مع تطور الأساليب التكنولوجية المصرفية ظهرت النقود الإلكترونية، وأخذ الناس يتداولونها من خلال العديد من الوسائل مثل التجارة الإلكترونية من خلال شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت)، والهاتف المصرفي، وأوامر الدفع المصرفية، وخدمات المقاصة الإلكترونية والإنترنت المصرفي.

ونجد أن التجاره الإلكترونية (E-COMMERCE) تعتمد أساسا على الربط بين تكنولوجيا الاتصالات المتطورة وشبكات المعلومات الدولية (الإنترنت) وبين نظم الدفع الإلكترونية الدولية الحديثة بغرض تسهيل المعاملات الاقتصادية التجارية على مستوى الأفراد والشركات، والخروج بالعمليات التجارية من النظام التقليدي الذي يعتمد على وجود أطراف في مكان إتمام الصفقة إلى آفاق رحبة تسمح لهم بإتمام تلك الصفقات عن بعد بما يحقق لكل طرف أهدافه التي يسعى إليها، فالنقود الإلكترونية إذا هي إفراس للتقنية اليوم⁽⁹⁾.

والنقود تعرف بأنها: " كل ثمن يقبله عامة الناس عرفا، أو قانونا، وسيطا لتبادل السلع والخدمات صالحا لتسوية الديون، وإبراء الذمم"⁽¹⁰⁾.

ولكن ثمة نقود وصفت بأنها إلكترونية، انفردت عن تلك النقود التقليدية، فالنقود الإلكترونية تتكون من كلمتين، (نقود - إلكترون) فالإلكترونية هي صفة للنقود وعرفنا فيما سبق تعريف النقود، ويتبقى أن نعرف معنى الإلكتروني.

تعريف الإلكترون (Electron):

التأصيل اللغوي للكلمة:

كلمة إلكترون ليست عربية، وأصلها يوناني وهي بالإنجليزية (Electron) وهي في الترجمات العربية الحديثة، على وزن فعيلين من الكهرباء⁽¹¹⁾.

قال في المعجم الوسيط: الإلكترون دقيقة ذات شحنة كهربائية سالبة شحنتها هي الجزء الذي لا يتجزأ من الكهربائية⁽¹²⁾.

وعرفته الموسوعة العربية العالمية بأنه:

جسيم تحت ذري سالب الشحنة⁽¹³⁾.

(7) اقتصر كثير من علماء الأصول على قولهم في التعريف: "بالافتضاء أو التخيير" دون التعرض للحكم الوضعي-وهو السبب والشرط ونحوهما- ووجوب ذلك إما بالقول: إن خطاب الوضع ليس بحكم، وأما بالقول: إن الافتضاء والتخيير يشملان الحكم الوضعي-ضمنا -: لأن نصب الشارع السبب لوجوب أمر ما-مثلا-دليل على وجوبه عند وجود سببه.

والترم بعضهم زيادة كلمة "أو وضع" ليشمل التعريف نوعي الحكم، والله أعلم. التفتازاني، التلويح على التوضيح (١٣/١)، والبهاري، فوائح الرحموت (٥٤/١). والقراقي، شرح تنقيح الفصول (ص٦٧)، والأمدي، الأحكام (٩٠/١-٩١)، والفتوحي، شرح الكوكب المنير (٣٣٣/١)، والزحيلي، وهبة، أصول الفقه الإسلامي (٣٧/١-٣٨).

(8) الأمدي، الأحكام (٩٠/١-٩١)، والفتوحي، محمد، شرح الكوكب المنير (٣٣٣/١).

(9) عامر، صلاح الدين، أنظمة الدفع الإلكتروني المعاصر غير الانتماني في الفقه الإسلامي، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، جامعة أم درمان (السودان)، 2012، (ص: 24) وإحسان، باسمة، التجارة الإلكترونية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الثاني والثلاثون، (214) وما بعدها، 2012م.

(10) عامر، صلاح الدين، مرجع سابق، (ص: 24).

(11) موسوعة «لاروس»، (٢٠٠٢م)، الطاقة والمادة، ط ١، بيروت: دار عويدات للنشر (٢٤) والموسوعة الحرة عبر الشبكة العنكبوتية على <http://www.marefa.org/index.php>

(12) أنيس، إبراهيم، المعجم الوسيط (٢٤/١)، الإلكتروني.

(13) الموسوعة العربية العالمية، مادة الكترون، أول وأضخم عمل من نوعه وحجمه ومنهجه في تاريخ الثقافة العربية الإسلامية. عمل موسوعي ضخم اعتمد في بعض أجزائه على النسخة الدولية من دائرة المعارف العالمية International Book World شارك في إنجازه أكثر من ألف عالم، ومؤلف، ومترجم، ومحرر، ومرجع علمي ولغوي، ومخرج فني، ومستشار، ومؤسسة من جميع البلاد العربية.

ويبين تركيب الذرة أنها تتكون من نواة صغيرة محاطة بالإلكترونات، توجد الإلكترونات على مسافات مختلفة من النواة، وتنظم في مستويات طاقة تسمى بالمدارات. تشغل الإلكترونات حجم الذرة الكلي تقريبا، ولكنها تمثل جزءا صغيرا فقط من وزن الذرة. يتحدد السلوك الكيميائي لأي ذرة أساسا بعدد الإلكترونات الموجودة بالمدار الخارجي الأبعد عن النواة⁽¹⁴⁾ وعرفتها الموسوعة الحرة فقالت: الإلكترون أو الكهرّب هو جسيم دون ذري، تحيط الإلكترونات بالنواة المتكونة من بروتونات ونيوترونات في شكل ترتيب إلكتروني⁽¹⁵⁾.

ويرجع المقطع الأخير "ون" إلى أنه يتشارك في معظم الجسيمات تحت الذرية التي استخدمت في كلمة أيون⁽¹⁶⁾ والملاحظ من كل تلك التعريفات الآتي⁽¹⁷⁾:

- الإلكترون مكون صغير جدا من مكونات الذرة، التي هي جزء صغير من المادة.
 - له شحنة كهربائية سالبة، هي أصغر شحنة في المادة.
 - تشغل الإلكترونات حجم الذرة الكلي تقريبا، ولكنها تمثل جزءا صغيرا فقط من وزن الذرة.
 - تنتظم الإلكترونات في مستويات طاقة تسمى بالمدارات.
- ومن خلال كل ذلك نستنتج أن الإلكترون قادر في ظروف معينة على الانتقال إلى ذرة أخرى، ومع كونه يحمل شحنة كهربائية سالبة فإنه يولد تيارا كهربائيا مكونا حقلًا مغناطيسيا حوله

المطلب الثاني: التعريف بالأوراق المالية الإلكترونية في الإصطلاح.

أما تعريف الأوراق المالية الإلكترونية⁽¹⁸⁾ في الإصطلاح فقد اختلفت العبارات، وتعددت الحدود في بيانها، ونحن نذكر أقرها إلى الصواب أو ما اشتهر منها، ثم نختار ما نراه يتوافق مع الحدود عند أصحاب الفن كما هي عادتنا في هذا البحث.

- فقد عرفها بعضهم بأنها: "مجموعة من البروتوكولات والتوقيعات الرقمية التي تتيح للرسالة الإلكترونية أن تحل فعليا محل تبادل العملات التقليدية"⁽¹⁹⁾، والملاحظ على هذا التعريف أنه مزج بين النقود الإلكترونية، ووسائل الدفع الإلكتروني، فلم يمنع هذا التعريف دخول غير المحدود في الحد، أي أنه تعريف بالأعم، كما أنه تعريف بما هو أخفى من الشيء المعروف، ناهيك أنه لم يذكر جنس المعروف، فهو رسم ناقص.
- كما عرفها آخرون بأنها: "قيمة نقدية في شكل وحدات ائتمانية مخزونة بشكل إلكترونية أو على أداة إلكترونية يحوزها المستهلك"⁽²⁰⁾.

والبنك المركزي الأوروبي قد عرفها بأنها: "مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية يستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات لمتعهدين غير من أصدرها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة وتستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدما"⁽²¹⁾.

وذلك التعريف أدق من كل ما سبق، إلا أنه يلاحظ عليه تكرار العرضيات اللازمة والتي لها نفس المعنى، كقوله "يستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات لمتعهدين غير من أصدرها"، كما أن فيه إسهاب واضح.

(14) الموسوعة العربية العالمية، مرجع سابق.

(15) الموسوعة الحرة عبر الشبكة العنكبوتية على الرابط التالي: <http://www.marefa.org/index.php>

(16) المرجع السابق

(17) موسوعة «لاروس» بتصرف، الطاقة والمادة (٢٤)-مرجع سابق.

(18) يجدر التنويه إلى أن البعض يسميها النقود الرقمية، (money digital)، أو «العملة الرقمية» (currency digital) : بينما استخدم البعض الآخر مصطلح «النقود الإلكترونية» ولكن المعنى واحد وعليه فلا مشاحاه في الإصطلاح. وإنما أثرت التسمية الأولى لاشتهارها، ودلالاتها على المضمون والمعنى لتلك النقود.

(19) محمد، منير والجنبيبي، ممدوح، التحكم الإلكتروني، ط الإسكندرية: دار الفكر الجامعي (٢٠٠٠م)، (ص: ٧٦).

(20) الشافعي، محمد، الآثار النقدية والاقتصادية والمالية للنقود الإلكترونية (ص: ٧).

(21) الشافعي، محمد، مرجع سابق (ص: ٧).

الفصل الثاني: نظام معلومات الأوراق المالية الإلكترونية، وطرق تداولها:

المبحث الأول: إجراءات تداول الأوراق المالية الإلكترونية.

إذا عرفنا الأسواق المالية، وانقسامها إلى قسمين: سوق إصدار الأوراق، وسوق تداول هذه الأوراق، نريد أن نتكلم عن إجراءات تداول هذه الأوراق في البورصة خطوة خطوة.⁽²²⁾

إجراءات تداول الأوراق المالية:

يجب أن تسبق تداول الأوراق المالية الخطوات التالية⁽²³⁾:

الخطوة الأولى: أخذ الموافقة القانونية على إنشاء الشركة المساهمة، وهذه تختلف من بلد إلى آخر حسب الأنظمة المعمول بها.⁽²⁴⁾

الخطوة الثانية: يتولى (بنك، شركة، حكومة..) طرح أوراق الشركة المالية للاكتتاب لأول مرة في السوق الأولية بقيمتها الاسمية على الجمهور.

الخطوة الثالثة: تخصيص الشركة لكل مكتتب عددا من الأسهم المكتتب بها، ورد الفائض المالي إلى أهله.

الخطوة الرابعة: بعد الانتهاء من الاكتتاب والتخصيص، والفراغ من توفير المال اللازم لقيام الشركة، واعتماد تأسيس الشركة من الجهات المختصة يتم قيد الأوراق المالية وذلك بتقديم طلب من قبل الجهة المصدرة لتلك الأوراق (بنك، شركة) لقيدتها في جدول الأسعار بالبورصة خلال مدة معينة تحددها لجنة البورصة اعتبارا من تاريخ قفل باب الاكتتاب في تلك الأوراق، وعلى الجهة المصدرة تقديم جميع الوثائق اللازمة للقيد، وأن تؤدي رسوم الاشتراك، وغيرها من المبالغ المنصوص عليها في اللائحة الداخلية للبورصة، وبذلك تصبح الأوراق المالية للشركة جاهزة في السوق الثانوية لتدوير تلك الأوراق المالية، ونقل ملكيتها وحياتها بين أكثر من شخص.

الخطوة الخامسة: بعد قيدها، وعرضها للبيع والشراء، لا يمكن تدويرها بيعا، وشراء إلا بواسطة بنك أو سمسار، بحيث يتصل بهما المستثمر، ويبلغهما برغبته بشراء الأوراق المالية التي يرغب الاستثمار فيها، وسيقومان بكافة الإجراءات اللازمة بالنيابة عن العميل، وفي حدود التعليمات التي يتلقياها منه بيعا أو شراء.

الخطوة السادسة: يقوم مندوبو شركات السمسرة بإدخال الأوامر التي كلفوا بها من قبل عملائهم إلى الحاسب الآلي بأنفسهم مباشرة دون وسيط، كما يقومون بمتابعة الشاشات الإلكترونية التي أمامهم، وتحديد ما يناسبهم من عروض، أو طلبات، وهم في مكاتبتهم من خلال شبكة حاسبات تصل بين البورصة، ومقار شركات السمسرة من دون حاجة إلى ذهاب مندوب شركات السمسرة إلى البورصة لإجراء التعاملات.⁽²⁵⁾

ثم يقومون بالاتصال بالموظف المختص لتلقي الأوامر لإدخالها الحاسب الآلي، وتمثل هذه الأوامر إما في طلب على عدد محدد من أوراق معينة، أو في عرض عدد محدد من أوراق معينة، أو في قبول عرض، أو طلب عرضه الشاشة.

يقوم الموظفون المختصون لتلقي أوامر مندوبي شركات السمسرة بتدوين هذه الأوامر في الحاسب الآلي، ثم يتم تنفيذها تلقائيا حسب أسبقية تلقيهم لها.⁽²⁶⁾

هذه هي الخطوات باختصار شديد، وبعض هذه الخطوات قد تكون متداخلة، وإنما فصلت بينها من أجل تسهيل عملية تصور هذه المراحل على القارئ الكريم.

ولما كان التعامل في الأوراق المالية بيعا وشراء يتم بين العميل والسمسار كان لا بد من أن يكون ذلك من خلال أوامر واضحة، تعبر عن رغبة العميل في نوع المعاملة من خلال ما يطلق عليه أوامر السوق المالية.

وأنواع الأوامر التي يصدرها العميل للسمسار كثيرة منها⁽²⁷⁾:

1- أمر السوق: وهو أمر طلب تنفيذ الصفقة بأفضل سعر يمكن الحصول عليه في السوق بيعا أو شراء.

(22) الديبان، ديبان، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة، تقديم أصحاب المعالي: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، د صالح بن عبد الله بن حميد، والشيخ محمد بن ناصر العبودي، والشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ الناشر: (بدون ناشر)، الطبعة: الثانية، (١٤٣٢هـ): (55/13).

(23) الديبان، ديبان، مرجع سابق (56/13).

(24) المرجع السابق.

(25) الديبان، ديبان، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة (57/13).

(26) البرواري، شعبان، بورصة الأوراق المالية من منظور إسلامي (ص: ٦٨ - ٧٠)، سوق الأوراق المالية بين الشريعة والقانون (ص: ٦٦).

(27) أحمد، أحمد محيي الدين، أسواق الأوراق المالية وأثرها الإنمائية (ص: ٤٠٠ - ٤٠٩)، البرواري، شعبان، مرجع سابق (ص: ٧١ - ٧٢).

- ويعتبر أمر السوق أكثر الأوامر شيوعاً في أسواق الأوراق المالية، إذ يفوق استخدامه باقي أنواع الأوامر مجتمعة، وتشكل أوامر البيع في معظم أسواق الأوراق المالية الكبرى.⁽²⁸⁾
- 2- الأمر المحدد: وفيه يحدد العميل للوسيط مسبقاً السعر الذي يجب أن يبيع به أو يشتري، فيحدد السعر الأدنى في حالة البيع، والسعر الأعلى في حالة الشراء. وتكون صورة الأمر كما يلي: اشتر عشرين سهماً بسعر ٥٠ دولاراً أو أقل، أو بع عشرين سهماً بسعر ٥٠ دولاراً أو أكثر.
- (٣) الأمر اليومي، أو الأمر ليوم واحد، وهو الأمر الذي تنتهي مدة سريانه تلقائياً بنهاية يوم العمل الذي صدر خلاله، وما لم يحدد العميل مدة معينها، فإن كل أوامر السوق عادة تعتبر ليوم واحد.
- 3- الأمر بالسعر المحدد مع التوقف، وهو عبارة عن أمر بالشراء إذا هبط السعر إلى حد معين، وأمر بالبيع إذا صعد السعر إلى مستوى معين.
- 4- الأوامر المرتبطة: في هذا النوع من الأوامر يطلب العميل من وسيطه أن يشتري أو يبيع له أوراقاً مالية معينة، إذا استطاع أن يبيع، أو يشتري له أوراقاً مالية من نوع آخر.
- 5- الأمر الساري المفعول حتى إلغائه: وهو الأمر المتعلق بشراء ما يعرض في السوق بسعر معين، دون تحديد نوع الورقة، ومدة التنفيذ.
- 6- الأمر بوقف التعامل: وينقسم إلى أمر وقف الشراء، أو وقف البيع.
- 7- الأوامر على المكشوف. في هذا النوع من الأوامر لا يملك العميل الأوراق المالية موضوع الصفقة، وسيقوم عندما يحين موعد تنفيذها بشراءها أو استلافها من غيره من المضاربين

المبحث الثاني: المبادئ العامة لنظام معلومات الأوراق المالية الإلكترونية.

وهو عبارة عن نظام إلكتروني يستخدم فيه حاسب آلي مركزي ومرتبطة بوحدة طرفية لدى صالات تداول الأسهم العديدة التابعة للبنوك. ومع ذلك لا يحق لهذه المصارف أن تقوم بشراء أو بيع أي أسهم لحسابها الخاص أو أن تحتفظ لديها بأي سندات لأغراض تجارية.

والنظام الآلي يضمن الآتي⁽²⁹⁾:

شفافية المعلومات: إن نظام معلومات الأوراق المالية الإلكترونية يزود المساهمين في السوق بطلبات وعروض فورية بالإضافة إلى الكميات المنفذة والأسعار بواسطة أجهزة متواجدة لدى العديد من فروع البنوك المحلية.

العدالة والمساواة: إن نظام معلومات الأوراق المالية الإلكترونية يوفر العدالة من خلال سماحه للمشاركين بدخول السوق بطرق متساوية وعدالة بدون استثناء. والنظام متاح للمشاركين أثناء فترات الصباح والمساء حيث يتم تنفيذ العمليات التجارية إلكترونياً وفقاً لأفضلية السعر والوقت.

فارق أسعار ضيق: إن نوعية التسعير في النظام تساهم في تضيق فروقات الأسعار بين أوامر الشراء والبيع حيث تحدد الأسعار ضمن المعدلات المناسبة للسوق.⁽³⁰⁾

دورات تداول فاعلة: إن التداول الإلكتروني الفعال يجعل الإتصال بين الوسيط وتنفيذ الصفقة وتسويتها ونقل ملكيتها وإصدار وثيقة الملكية خلال فترة زمنية قصيرة حيث تتم التسوية بنفس اليوم بالنسبة للشعارات 90% من الصفقات، و10% من الصفقات تتم في اليوم التالي بالنسبة لشهادات الأسهم. نسبة الصفقات التي تتم في موعدها تبلغ 99.7% من إجمالي الصفقات المنفذة. السيولة: نظراً لسرعة تنفيذ العمليات وتوفير المعلومات لحظة بلحظة للمساهمين الأمر الذي أدى لزيادة السيولة في سوق الأسهم.⁽³¹⁾

الرقابة والضمان: نظام التداول الإلكتروني يوفر الرقابة والضمان للمشاركين من خلال ضمان تحصيل المال للمستثمرين بواسطة البنوك على أساس الدفع النقدي وفقاً لوسائل محاسبية دقيقة تحت رقابة وإشراف مستمرين.⁽³²⁾

(28) الديبان، ديبان، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة (58/13).

(29) الجيزاوي، محمد، أسواق الأوراق المالية وحلول الإدارة الإلكترونية (2019م): (ص: 63).

(30) شيراز، محمد، استراتيجيات الاستثمار الناجح (ص: 51).

(31) الدودان، نبأ إبراهيم، النظام القانوني لوثائق الاستثمار: دراسة مقارنة (2018م): (ص: 221).

(32) جمعة، مصطفى، النظام القانوني للوكالة بالعمولة الإلكترونية (2018م): (ص: 75).

المبحث الثالث: دور نظام التداول الإلكتروني في تفعيل أداء الأسواق المالية.

يهدف الكثير من أفراد المجتمع إلى زيادة دخلهم الشهري للمساعدة في تحمل نفقات الحياة التي أصبح من الصعب على المرتب الوظيفي تحملها بشكل منفرد، حيث يلجأ الكثير من الناس إلى الاستثمار عن طريق شراء شهادات بنكية ذات عائد ثابت أو من خلال الاستثمار في شراء الأسهم⁽³³⁾ كما أن التداول في الأوراق المالية الإلكترونية أصبح أحد الوسائل التي يلجأ إليها الكثيرون من أجل استثمار أموالهم وزيادة دخلهم أو لمن لديهم الرغبة في تحقيق حلم الثراء⁽³⁴⁾.

وقد ساهم التداول الإلكتروني في تيسير أمر الاستثمار مما أدى إلى زيادة في تفعيل أداء الأسواق المالية.

إذ يتيح نظام التداول الإلكتروني وفورات في التكاليف، وزيادة الكفاءة، وتحسين قدرات إدارة المخاطر، ويسهل جميع جوانب عملية التداول، بما في ذلك تنفيذ الصفقات، كما يسهل عمليات التداول العابرة للحدود، وإقامة اندماجات بين أنظمة التداول إلى حد أكبر مما هي عليه في الأسواق التقليدية.

كما يوفر نظام التداول الإلكتروني التفاعل مباشرة مع خدمة أنظمة التداول الموجبة خصيصاً لاحتياجاتهم الخاصة، مما يمكنهم من اتخاذ القرارات المناسبة، والقيام بعمليات التداول من خلال أجهزة الحاسوب المزودة بالانترنت، وإدراج الأوامر من خلال الموقع الذي تستخدمه شركات السمسرة.

ويمكن للعميل إدخال الأوامر الخاصة بشراء أو بيع الأوراق المالية بشكل مباشر من خلال شبكة الانترنت، ويتولى النظام بمجرد تلقي الأوامر التحقق من إمكانية تنفيذها، ومن ثم إرسالها بشكل آلي إلى نظام التداول الإلكتروني المعمول به لدى السوق⁽³⁵⁾. ولا شك أن نظام التداول الإلكتروني بالإضافة إلى ما يحققه من معالجات لعمليات التداول، وضبط دقيق لها يستقطب استثمارات جديدة نظراً لما يتميز به هذا النظام وعملياته، مما يرفع من كفاءة الأسواق المالية ونشاطها.

الفصل الثالث: حكم وضوابط التداول بالأوراق المالية الإلكترونية:

تمهيد:

لقد وضع علماء الدين الإسلامي بعض القواعد والضوابط للعمل في سوق الأوراق المالية الإلكترونية من أجل أن تصبح تجارة بها حلال، على سبيل ذلك، فيجب على كل متداول في الأوراق المالية الإلكترونية أن يتجنب التداول في الأسهم التي تتعامل شركاتها مع البنوك الربوية أو تقوم بتصنيع أي شيء حرمه الدين الإسلامي، بالإضافة إلى أنه يجب على المتداول دراسة السوق المالي وعدم الاعتماد على الحظ في التداول، وعدم المقامرة في سوق الأوراق المالية الإلكترونية، بالإضافة إلى تجنب التعامل بالفوائد الربوية، عن طريق فتح حساب متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية⁽³⁶⁾.

يعتبر تداول الأوراق المالية الإلكترونية من المواضيع الأكثر نقاشاً في الفقه الإسلامي، من أجل الوصول إلى إجماع عام، تم إصدار العديد من المراسيم والفتاوى عن جهات إسلامية معترف بها عالمياً بشأن هذا الأمر، وأغلبية علماء الدين الإسلامي يتفقون على أن تداول العملات حلال في إطار الإسلام إذا اتفق الجنس، وبشرط التساوي والقبض في نفس المجلس، وإذا اختلف الجنس يشترط التقابض في نفس المجلس، وتتم ممارسته منذ سنوات.

روي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواء بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد"⁽³⁷⁾.

جميع الأعمال التجارية والعقود المالية في التمويل الإسلامي يجب أن تتوافق مع قواعد الشريعة.

والمحرمات الأساسية في الإسلام هي:⁽³⁸⁾

(33) حسن، محروس، الأسواق المالية والاستثمارات المالية (2006م)، (ص: 187).

(34) الجيزاوي، محمد، أسواق الأوراق المالية وحلول الإدارة الإلكترونية (2019م): (ص: 63).

(35) مسعودي، حسام، "أثر تطبيق نظام التداول الإلكتروني على أداء السوق المالية السعودية"، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد (4)، (ديسمبر 2013 م): (ص: 119).

(36) الدويش، أحمد بن عبدالرزاق، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى. للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، عدد الأجزاء: ٢٦ جزءاً، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض: (13/346).

(37) صحيح مسلم برقم: (1587).

(38) الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، سوربة - دمشق، الطبعة الرابعة، (1418-1997م)، (ص: 3423).

1. الفائدة أو الربا.
 2. المخاطرة الزائدة أو الغرر.
 3. المضاربة أو المقامرة.
- المال من المال أمر غير مقبول، والتعاملات المبنية على الفائدة تعتبر خطيئة.
- المصادر الأساسية للشريعة هي القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وهي واضحة جداً في إدانة هذا الأمر.
- الفائدة هي أي مبلغ محدد مسبق فوق المبلغ الأساسي للقروض والديون نظير الأجل، بغض النظر عما إن كانت هذه الفوائد مفروضة على قروض تجارية أو شخصية. يسمح الإسلام بنوع واحد فقط من القروض، وهو القرض الخالي من الفوائد أو القرض الحسن.
- فلا يكون في تلك المعاملات بالأوراق المالية الإلكترونية ما يتوافق مع بيع العينة فقد اتفق الفقهاء على تحريم بيع العينة إذا كان هناك شرط مذكور في نفس العقد الأول على الدخول في العقد الثاني⁽³⁹⁾
- وإذا باع البائع السلعة بثمن مؤجل ثم اشتراها بعرض، أو كان يبيعها بعرض فاشترها بنقد، أن ذلك جائز، قال الموفق: «لا نعلم فيه خلافاً»⁽⁴⁰⁾
- أما إذا باع سلعة بثمن مؤجل، ثم اشتراها من مشتريها بنقد، ولم يكن ثمة شرط بين العاقدين، فقد اختلف الفقهاء فيها على قولين:

- القول الأول: التحريم.
- وهو قول الجمهور من الحنفية والمالكية والحنابلة⁽⁴¹⁾
- القول الثاني: الجواز.
- وهو قول الشافعية والظاهرية⁽⁴²⁾
- والقول الراجح هو قول الجمهور، وهو اختيار ابن القيم، رحمه الله⁽⁴³⁾، ويدل على ذلك⁽⁴⁴⁾
1. ما رواه ابن عمر. رضي الله عنهما. حيث قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: " إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم".
وجه الدلالة منه:
 - أن الحديث دل على أن التبايع بالعينة سبب لإنزال البلاء والذل بينهم حتى يرجعوا إلى دينهم؛ فنزول هذه الأمور والتوعد علمها مما يدل على أنها تحرم بنص من الشارع، وجعل الفاعل لذلك بمنزلة الخارج عن الدين المرتد على عقبه، ولا يكون ذلك إلا لذنب شديد، والذنب الشديد هو البيع بالعينة⁽⁴⁵⁾
 2. ما روى أبو هريرة. رضي الله عنه. أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا»⁽⁴⁶⁾
وجه الاستدلال:
 - أن هذا يشمل بيع العينة؛ فإن فيها بيعتين؛ إذ يباع المبيع مرتين والعاقد واحد وهو المطابق لقوله -صلى الله عليه وسلم-: «فله أوكسهما أو الربا» فإنه إذا باعه السلعة بمائتين مؤجلة ثم اشتراها منه بمائة فقد باع بيعتين في بيعة؛ فإن أخذ بالثمن الزائد أخذ بالربا وإن أخذ بالناقص أخذ بالأوكس⁽⁴⁷⁾

(39) ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، مجموع الفتاوى (٧٤/٢٨).

(40) المقدسي، عبدالله، المغني (٢٦١/٦).

(41) الكاساني، أبو بكر، بدائع الصنائع (١٩٨/٥)، الأزهرى، صالح، جواهر الإكليل (٢٩/٢)، الحطاب، محمد، التاج والإكليل (٢٧٣/٦)، الهوتي، منصور، كشاف القناع (١٨٤/٣)، الهوتي، منصور، شرح المنتهى (١٦٢/٦).

(42) الشافعي، محمد، الأم (٧٩/٣)، السبكي، علي، تكملة المجموع (١٥٨-١٤٩/١٠)، النووي، يحيى، روضة الطالبين (٤١٩/٣)، ابن حزم، علي، المحلى (٥٤٩-٥٤٨/٧).

(43) تعليقات ابن القيم على السنن، العظيم آبادي، محمد، عون المعبود (٣٣٧/٩).

(44) أخرجه أبو داود في سننه - كتاب الإجارة - باب في النبي عن العينة. برقم (٣٤٦٢) قال عنه الألباني. رحمه الله : صحيح بمجموع طرقه. (الصحيح ١٥/١).

(45) المترك، عمر، الربا والمعاملات المصرفية (ص: ٢٦١).

(46) أخرجه أبو داود. سنن أبي داود - باب فيمن باع بيعتين في بيعة برقم (٣٤٦١).

(47) تعليقات ابن القيم على السنن، العظيم آبادي، محمد، عون المعبود (٣٣٧/٩).

أما مسألة «عكس العينة» فصورتها: أن يبيع السلعة بنقد يقبضه، ثم يشتريها البائع من المشتري بأكثر من الثمن الأول من جنسه نسيئة.

وهذه المسألة اختلف العلماء فيها على ثلاثة أقوال: (48)

القول الأول: التحريم مطلقاً.

وهو مذهب الحنابلة.

واستدلوا بأدلة مسألة العينة، ولهذا قال في الفروع عند كلامه عن العينة: «وعكس العينة مثلها» (49).

ولهذا قال ابن القيم .رحمه الله : فإن قيل: فما تقولون فيمن باع سلعة بنقد، ثم اشتراها بأكثر منه نسيئة؟ قلنا: قد نص أحمد في رواية حرب على أنه لا يجوز إلا أن تتغير السلعة؛ لأن هذا يتخذ وسيلة إلى الربا؛ فهو كمسألة العينة سواء، وهي عكسها؛ وفي الصورتين قد ترتب في ذمته دراهم مؤجلة بأقل منها نقداً، لكن في إحدى الصورتين: البائع هو الذي اشتغلت ذمته، وفي الصورة الأخرى: المشتري هو الذي اشتغلت ذمته، فلا فرق بينهما» (50).

القول الثاني: الجواز إذا لم تكن حيلة على الربا.

وهو رواية عن أحمد .رحمه الله . اختارها الموفق (51).

القول الثالث: الجواز.

وهو جار على أصول الشافعية؛ لأنه إذا جازت عندهم العينة فعكسها من باب أولى.

والقول الرابع: هو التحريم مطلقاً، سداً لباب الربا.

ويمكننا القول بأن الإسلام يدرك بأن جميع البشر تقريباً يسعون لتحسين وضعهم المالي، وبأن الحياة تتضمن عناصر كبيرة من الغموض. في الحياة، نواجه العديد من الخيارات، والنتائج غير واضحة، ونسعى لاستخدام الذكاء والمهارة في الاختيار بين الخيارات المتاحة والتي سوف تعطي النتائج الأفضل. ولكن، علينا عندها القول بأن المقامرة محرمة بشكل صارم في الإسلام، حتى لو كانت على شكل الترفيه من خلال اللعب بأموال صغيرة قد يقول المقامر بأنه قادر على خسارتها. من خلال قياس هذه العناصر المتنافسة، يمكن القول بأن طريقة المضاربة التجارية هي التي تصنع الفرق.

القمار لغة: المراهنة ، يقال: قامره مقامرة وقماراً ، أي راهنه فغلبه ، وقال المغراوي: أصل المقامرة في كلام العرب المغابنة ، يقال: قامره قماراً ومقامرة: إذا غابنه.ويطلق القمار في الاصطلاح الفقهي على كل لعب يشترط فيه غالباً أن يأخذ الغالب شيئاً من المغلوب، والميسر: القمار، يقال: يسر الرجل يسر، فهو يسر ويسر، والجمع أيسار (52).

قال مجاهد: "كل القمار من الميسر، حتى لعب الصبيان بالجوز" (53) وحقيقته مراهنة على غرر محض ، وتعليق للملك على الخطر في الجانبين وعلى ذلك عرفه ابن تيمية بأنه أخذ مال الإنسان وهو على مخاطرة (54) ، هل يحصل له عوضه أو لا يحصل، ويطلق كثير من الفقهاء على القمار اسم الميسر ، وإن كان لفظ القمار في الأصل أعم من الميسر ، لإطلاقه على جميع أنواع المراهنة ، بخلاف الميسر فإنه لم يكن يطلق إلا على المقامرة بالأقداح لاقتسام الجزور بطريقة خاصة على عادة أهل الجاهلية. (55)

يمكن القول بأن هذه الحجة زائفة فيما يتعلق بالحقائق السوقية الأخرى. على سبيل المثال، هل المضارب الذي يعتقد بأن الدولار الأمريكي سوف يرتفع مقابل اليورو بسبب الأساسيات الاقتصادية ملزم بأن يقوم بالتداول فوراً ولا يسمح له بالقيام بأي إجراء لتوقيت دخول التداول في لحظة مناسبة؟ الحجة الأقوى يمكن أن تكون بأن المسلم عليه ألا يقوم بالمضاربة إلا إن كان لديه أسس قوية للتوقع بالنجاح. (56)

هذا يعني بأن التداول يجب أن يتضمن إما عنصر من التحليل الأساسي أو التحليل التقني والذي يكون لدى المداول فعلياً سبب قوي للاعتقاد به، كما تعتبر أبرز فتوى التداول في العملات كانت من خلال مجلس الفتوى الأعلى في القدس الشريف بالإضافة إلى

(48) المرادوي، علي، الإنصاف (٣٣٧/٤)، ابن مفلح، عبدالله، الفروع (١٧٠/٤)، الهوتي، منصور، شرح المنتهى (١٦٤/٣).

(49) ابن مفلح، عبدالله، مرجع سابق (١٧٠/٤).

(50) تعليق ابن القيم على السنن، العظيم آبادي، محمد، عون المعبود (٣٤٦-٣٤٥/٩).

(51) المرادوي، علي، مرجع سابق (٣٣٧/٤)، ابن مفلح، عبدالله، مرجع سابق (١٧٠/٤)، المقدسي، عبدالله، المغني (٣٦٣/٦).

(52) الجزري، المبارك، النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٩٦/٥).

(53) الطبري، معروف، تفسير الطبري (٣٥٧/٢).

(54) السلطان، صالح، الأسهم - حكمها وأثارها، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، (١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م): (ص: 76).

(55) السلطان، صالح، مرجع سابق (ص: 76).

(56) العلاق، بشير، التخطيط التسويقي: مفاهيم تطبيقات، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع 2019م (ص: 127).

فتوى لسماحة الشيخ/عبدالعزیز الشیخ المفتی العام للمملكة العربية السعودية، والذي أجاز سماحته التقايض عبر الوسائل الحديثة، بل أجاز حصول التقايض بمجرد القبول بنعم، بالإضافة إلى فتوى دار الإفتاء بالأزهر الشريف، والذين اتفقوا جميعاً على جواز التداول في الأوراق المالية الإلكترونية، والقول بأن تداول العملات حلال إذا التزم بالضوابط الشرعية وهي كما يلي:⁽⁵⁷⁾

- 1- عدم التعامل بالفوائد الربوية، من خلال دفع أو تلقي أي رسوم تبين الصفقات
 - 2- عدم التداول على الأسهم الحرام والتي تكون مع شركات تتعامل بالفوائد الربوية أو تصنيع المحرمات.⁽⁵⁸⁾
 - 3- عدم المقامرة في التداول ودراسة السوق بشكل جيد قبل الاستثمار به.⁽⁵⁹⁾
 - 4- تجنب الغش والغرر والتدليس.
 - 5- تجنب كل ما يؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل.
 - 6- الالتزام بالصدق والأمانة والقناعة.
 - 7- تجنب المعاملات الوهمية لما تنطوي عليه من جهالة وغرر.
 - 8- تجنب بيع الدين بالدين، وما ليس عندك، والمعدوم.⁽⁶⁰⁾
- وكون شركة الوساطة لا تأخذ فوائد مباشرة عليه، فإنها تأخذها على شكل عمولات؛ لأن المستثمر كلما زاد رأس ماله، وكثرت صفقاته، أو زادت قيمتها، كثرت العمولة التي تؤخذ منه على البيع والشراء، فمن يشتري صفقة بألف دولار، ليست العمولة التي تؤخذ منه، كمن يشتري صفقة بعشرة آلاف دولار.

ثم إن الشركة قد لا تعطي المستثمر المال لينتفع به فيما يشاء، فلا يمكنه سحبه، وإنما يستطيع استثماره لديها هي فقط: كي تبيع من تلك العمولات، وفي ذلك محاذير شرعية تمنع المعاملة بسببها؛ ولذا جاء في قرار مجمع الفقه: المتاجرة بالهامش، والتي تعني (دفع المشتري [العميل] جزءاً يسيراً من قيمة ما يرغب شراءه يسمى [هامشاً]، ويقوم الوسيط [مصرفاً أو غيره]، بدفع الباقي على سبيل القرض، على أن تبقى العقود المشتراة لدى الوسيط رهناً بمبلغ القرض؛ إلى محل الشاهد، وهو... اشتراط الوسيط على العميل أن تكون تجارته عن طريقه، يؤدي إلى الجمع بين سلف ومعاوضة (السمسرة)، وهو في معنى الجمع بين سلف وبيع، المنهي عنه شرعاً في قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لا يحل سلف وبيع...) ⁽⁶¹⁾ وهو بهذا يكون قد انتفع من قرضه، وقد اتفق الفقهاء على أن كل قرض جر نفعاً، فهو من الربا المحرم...

ووجه ذلك أن المبلغ المقدم من السمسار يكتف شرعاً على أنه قرض، والسمسار يستفيد من هذا القرض فائدة مشروطة من جهتين: الأولى: أنه يشترط على العميل أن يكون شراء العملات وبيعها عن طريقه؛ ليستفيد السمسار من عمولات البيع والشراء، فجمع العقد سلفاً - (وهو القرض) وبيعاً - (وهو السمسرة بأجر) - وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن سلف وبيع.⁽⁶²⁾

خاتمة:

مما سبق نخلص إلى:

- 1- أن الأوراق المالية الإلكترونية هي: مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية يستخدم بصورة شائعة للقيام بمدفوعات لمتعهد غير من أصلها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة وتستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدماً.
- 2- أن نظام التداول الإلكتروني يتميز عن التداول التقليدي بمميزات كبيرة منها: السهول وضبط دقة عمليات التداول مما يدفع إلى استقطاب استثمارات جديدة ويرفع من كفاءة الأسواق المالية ونشاطها.
- 3- القول بجواز التداول في الأوراق المالية الإلكترونية، والقول بأن تداول العملات حلال إذا التزم بالضوابط الشرعية والتي منها:
 - عدم التعامل بالفوائد الربوية، من خلال دفع أو تلقي أي رسوم تبين الصفقات.
 - عدم التداول على الأسهم الحرام والتي تكون مع شركات تتعامل بالفوائد الربوية أو تصنيع المحرمات.
 - عدم المقامرة في التداول ودراسة السوق بشكل جيد قبل الاستثمار به.

(57) الدويش، أحمد بن عبدالرزاق، فتاوى اللجنة الدائمة (346/13).

(58) الجريش، عبدالله، تداول الأسهم في السوق المالية: دراسة تأصيلية مقارنة (2018م)، (ص: 144).

(59) بغدادي، خالد، تداول الأسهم والقيود القانونية الواردة عليه: دراسة مقارنة (2012م)، (ص: 128).

(60) شحاتة، حسين، أحكام المعاملات في سوق الأوراق المالية حكم التعامل في البورصة، ورقة بحثية، (ص: 2).

(61) الحديث، رواه أبو داود (384/3)، والترمذي (526/3)، وقال: حديث حسن صحيح.

(62) الطيالسي، سليمان، المسند (٢٢٥٧).

أهم التوصيات:

بناء على ماسبق من نتائج هذا البحث، لا بدّ من تسليط الضوء على بعض التوصيات، لعلها تكون بداية لدراسات أخرى ويمكن إجمال هذه التوصيات والمقترحات فيما يأتي:

أولاً: أَدْعُو إلى ضرورة تناول هذا الموضوع في المناهج الجامعية وقبل الجامعية، إذ يدرّسها مختصون بهذا المجال، وكذلك تشجيع الباحثين في مثل هذه القضايا الفقهية المعاصرة.

ثانياً: تناول أمثال هذه القضايا بالدراسة، من عمل الأبحاث العلمية في الجامعات أو من خلال إقامة المسابقات المتنوعة التي تحث على بحث هذه الجوانب الفقهية المعاصرة.

ثالثاً: كما أوصي بأن تُدرَّب الكوادر العلمية والإعلامية، عبر مؤسسات علمية متخصصة في مثل هذه القضايا المعاصرة.

قائمة المصادر والمراجع:

- أولاً: القرآن الكريم..
- 1- ابن حزم، محمد بن علي الأندلسي الظاهري، المحلى بالآثار، تصحيح الدكتور/ محمد خليل هراسي. ط/ مطبعة الإمام . مصر.
- 2- ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي المصري، لسان العرب، ط/ دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى 1388 هـ.
- 3- أبو جيب، سعدي، القاموس الفقهي لغةً واصطلاحاً، دار الفكر، ط 1، 1402 هـ. 1972 م.
- 4- أبو زيد، بكر، وُفقه النوازل: (قضايا فقهية معاصرة)، ط- مكتبة الصديق للنشر والتوزيع. الطبعة الأولى لسنة 1409 هـ، 1988 م.
- 5- إحسان، باسم، التجارة الالكترونية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الثاني والثلاثون، 2012 م.
- 6- بغدادي، خالد عبد العزيز، تداول الأسهم والقيود القانونية الواردة عليه: دراسة مقارنة • 2012 م
- 7- ثالبروري، شعيبان محمد إسلام، بورصة ثلثا الأوراق ثلثا المالية ثلثا من ثلثا منظور ثلثا إسلامي، دار الفكر المعاصر، بيروت لبنان، ، ودار الفكر، دمشق-سوريا، ط1، (1423هـ-2002م).
- 8- الجريش، عبدالله بن سليمان، تداول الأسهم في السوق المالية: دراسة تأصيلية مقارنة • 2018 م
- 9- جمعة، مصطفى حمدي محمود، النظام القانوني للوكالة بالعمولة الإلكترونية • 2018 م
- 10- الجيزاوي، محمد أحمد، أسواق الأوراق المالية وحلول الإدارة الإلكترونية • 2019 م
- 11- الديبان، ديبان بن محمد، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة، تقديم أصحاب المعالي: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود صالح بن عبد الله بن حميد، والشيخ محمد بن ناصر العبودي، والشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، الناشر: (بدون ناشر)، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢ هـ: 55/13.
- 12- الدمشقي، محمد بن عبد الرحمن، رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، على نفقة أمير دولة قطر الشيخ/ خليفة بن حمد آل ثاني، طبعة 1401 هـ. 1981 م.
- 13- الدودان، نبأ إبراهيم فرحان، النظام القانوني لوثائق الاستثمار: دراسة مقارنة • 2018 م
- 14- الدويش، أحمد بن عبدالرزاق، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، عدد الأجزاء: ٢٦ جزء، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض.
- 15- الرحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، الشامل للأدلة الشرعية والآراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتخریجها- دار الفكر - سورية - دمشق - الطبعة الرابعة، (1418-1997م).
- 16- السلطان، صالح بن محمد، الأسهم - حكمها وآثارها، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م
- 17- الشافعي، محمد إبراهيم محمود أحمد، الآثار النقدية والاقتصادية والمالية للنقود الالكترونية، مجلة عين شمس - كلية الحقوق، مجلد 47، العدد الثاني، يونيو 2005.
- 18- عامر، صلاح الدين، أنظمة الدفع الالكتروني المعاصر غير الائتماني في الفقه الإسلامي، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، جامعة أم درمان (السودان)، 2012،
- 19- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (773-852هـ) ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ط/ دار الريان للتراث - الطبعة الأولى (1407 هـ - 1987 م).
- 20- العظيم آبادي، محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، تحقيق محمد عثمان، دار إحياء التراث العربي، (1421 هـ).
- 21- العلق، بشير، التخطيط التسويقي: (مفاهيم وتطبيقات)، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع • 2019 م
- 22- الغرناطي، محمد بن أحمد بن محمد (ت741هـ)، التسهيل لعلوم التنزيل، دار الكتاب العربي (1403هـ- 1983م) - لبنان

- 23- الفتوحى، محمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن علي الحنبلي المعروف بابن النجار (ت 972هـ)، شرح الكوكب المنير، تحقيق: د. محمد الزحليلي ود. نزيه حماد، مكتبة العبيكان-الرياض، طبعة 1413هـ - 1993م.
- 24- القرطبي، محمد بن احمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ط/ المكتبة التجارية الكبرى.
- 25- الكاساني، أبو بكر بن مسعود (ت 587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مطبعة الإمام الناشر: زكريا على يوسف.
- 26- المرتضى، أحمد بن يحيى، البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار ومهامشه (كتاب جواهر الأخبار والآثار) ستة أجزاء، ط/ دارالكتاب الإسلامي.
- 27- مسعودي، حسام، "أثر تطبيق نظام التداول الإلكتروني على أداء السوق المالية السعودية"، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد (4)، (ديسمبر 2013 ثثا م)
- 28- موسوعة «لاروس»، (٢٠٠٢م)، الطاقة والمادة، بيروت: دار عويدات للنشر، ط١.
- 29- النجدي، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، مجموع الفتاوى للإمام/ أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، الطبعة: الأولى - سنة الطبع: 1398هـ.